

Distr.: General  
24 August 2020  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة الخامسة والسبعون

الجمعية العامة  
الدورة الرابعة والسبعون  
البند 74 جدول الأعمال  
المحيطات وقانون البحار

## رسالة مؤرخة 21 آب/أغسطس 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

بالإشارة إلى الرسالة المؤرخة 11 آب/أغسطس 2020 (A/74/988-S/2020/795)، وبناءً على تعليمات من حكومتي، أود أن أوجه انتباهكم إلى ما يلي:

لقد ظلت تركيا تُبدي نهجا بنّاءً في إيجاد تسوية سلمية للقضايا الراهنة في شرق البحر الأبيض المتوسط. وهي ما فتئت، على الرغم من الإجراءات الأحادية المتتالية التي تتخذها اليونان والقيبرصية اليونانيون، تسعى إلى إيجاد السبل الكفيلة بإعطاء الأولوية للحوار والتعاون. كما أبدت مؤخرًا حسن نواياها بأن قامت بتعليق أنشطة التنقيب عن المواد الهيدروكربونية اعتباراً من 21 تموز/يوليه 2020 حتى تتيح الفرصة لإجراء مفاوضات مجددة، وتعطي الفرصة للمبادرات الدبلوماسية. غير أنّ دعوتها من أجل الحوار والتعاون لم تلق آذاناً صاغية في أثينا.

ففي 6 آب/أغسطس 2020، وقّعت اليونان اتفاقاً بشأن ترسيم حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة مع مصر. وبما أنّ هذا الاتفاق ينتهك حقوق تركيا وليبيا في شرق البحر الأبيض المتوسط، فإنّ تركيا لا تعترف به وتعتبره لاغياً. ومن ثمّ فهو لا يُلزمها في شيء، وتوقيعه لن يؤدي إلى التنازل عن حقوق تركيا الطبيعية، مثلما جاء في مذكرتنا الشفوية المؤرخة 14 آب/أغسطس 2020 (A/74/990). واليونان، بتوقيعها على هذا الاتفاق، تكون قد تجاهلت مبادرات تركيا الصادقة وتابعت العمل بشكل أحادي في انتهاك لحقوق تركيا ومصالحها السيادية.

إنّ توقيع اليونان على اتفاق حدود ينتهك حقوق تركيا السيادية قد جاء قبل يوم واحد فقط من الإعلان علناً وبشكل متزامن عما أقرّ من استئناف للمحادثات الاستكشافية. لذلك، فإنّ توقيعها هذا الاتفاق يدلّ بوضوح على نفور اليونان من الدخول في حوار هادف مع تركيا.



وعلاوة على ذلك، وبطلب من الجانب اليوناني، كان قد أُتفق على إبقاء مضمون المحادثات الاستكشافية بعيدا عن الأنظار. لذلك، فإنّ مما يثير السخرية أن تُصرّح الممثلة الدائمة لليونان بأنّ مضمون المحادثات لم تكن سوى مسألة تعيين حدود الجرف القاري. ولكنّ المحادثات الاستكشافية هي في واقع الأمر آلية حوار شاملة تتيح لتركيا واليونان معالجة جميع المسائل العالقة. وهذه المسائل تشمل بالتأكيد أكثر من مجرد مسألة تعيين حدود الجرف القاري.

لذلك، وفي مواجهة التوقيع على الاتفاق المعني، تقرّر أن تستمر أنشطة تركيا في مجال التتّيب عن المواد الهيدروكربونية مثلما كان مقررا لها من قبل. وتقع المنطقة التي تعمل فيها السفينة *عروج ريس*، سفينة المسح السيزمي، بالكامل داخل الجرف القاري التركي كما تمّ الإعلام به لدى الأمم المتحدة أول مرّة في مذكرة شفوية في عام 2004، ثم مؤخرا بواسطة رسالتي المؤرخة 18 آذار/مارس 2020 (A/74/757). ووجود البحرية التركية في المنطقة لا يهدف بأي حال من الأحوال إلى التصعيد، بل إلى توفير الحماية لأنشطة السفينة *عروج ريس*، التي حاولت سفن البحرية اليونانية تعطيلها بصورة غير قانونية.

وعلاوة على ذلك، لا تستند اعتراضات اليونان على نشاط السفينة *عروج ريس* إلى أيّ أساس قانوني، وهي تتجاهل بالكامل قرارات المحاكم ذات الصلة فيما يتعلّق بحق الجزر الواقعة على الجانب الخطأ من خطّ الوسط بين برّين، الذي لا يترتب عنه إنشاء جرف قاري/منطقة اقتصادية خالصة (قرار محكمة العدل الدولية لعام 1977 في قضية *فرنسا ضد المملكة المتحدة*، وقرار المحكمة لعام 2009 في قضية *رومانيا ضد أوكرانيا*، وقرار المحكمة لعام 2012 في قضية *نيكاراغوا ضد كولومبيا*). وتستند اليونان إلى جزيرة *كاستيلوريزو* فيما تدّعيه بشأن المنطقة التي تجري فيها السفينة *عروج ريس* أنشطة التتّيب عن المواد الهيدروكربونية. وهي ترى في دعوها هذه أنّ جزيرة بمساحة 10 كيلومتر مربع واقعة على بعد كيلومترين من البرّ التركي وعلى بعد 580 كيلومترا من البرّ اليوناني هي جزيرة يُفترض أن تنشئ جرفا قاريا/منطقة اقتصادية خالصة على مساحة 40 000 كيلومتر مربع. وهذا في الواقع أمر سخيف غير عقلاني يتعارض مع أحكام القانون الدولي. كما اعترفت اليونان، بموجب اتّفاقها مع إيطاليا وبموجب ما يُسمى اتّفاقها مع مصر، بأنّ الجزر لا يحق لها تلقائيا الحصول على جرف قاري ومنطقة اقتصادية خالصة. وحتى بالنسبة لجزيرة *كريت*، خامس أكبر جزيرة في البحر الأبيض المتوسط بمساحة قدرها 8 300 كيلومتر مربع، تمّ التّقليص من تبعاتها وفقا لما يسمى بالاتّفاق بين مصر واليونان. ومع ذلك، فإنّ الدعوى اليونانية المستمرة تتوقّع الحصول على تبعات تامة بالنسبة لجزيرة *كاستيلوريزو*، في حين أنه لا يمكن، بموجب الأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم الدولية ذات الصلة، منح هذه الجزيرة إلاّ مياهًا إقليمية وليس جرفا قاريا ومنطقة اقتصادية خالصة.

وأودّ أن أعتنم هذه الفرصة لأشير إلى رسالتي المؤرخة 2 تموز/يوليه 2020 (A/74/936)، التي أوضحت فيها أن القوانين والممارسات الوطنية الأحادية التي تعتمد عليها البلدان الأخرى لا تُلزم تركيا في شيء ولا يمكن التدرّع بها ضدّها في التعاملات ذات الصلة.

وأود أن أكرّر مرة أخرى أنّ تركيا مستعدة لتقديم دعمها الكامل لأي مبادرة من شأنها أن تضمن إيجاد حلّ للقضايا العالقة في شرق البحر الأبيض المتوسط، وفقا لأحكام القانون الدولي.

وأرجو ممتنا تميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 74 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن، ونشرها في الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، وأيضا في العدد المقبل من نشرة قانون البحار.

(توقيع) فريدون ه. سينيرلي أوغلو

السفير

الممثل الدائم

---